

أمر رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢ لسنة ٢٠١٢

رئيس الجمهورية

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ ؛
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٨ بمد حالة الطوارئ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٠ بمد حالة الطوارئ ؛
وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ ؛
وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة بتاريخ ٢/١٠/٢٠١٢ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُجَدِّد نَدَب كل من السادة المستشارين الموضحة أسماؤهم للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة اعتباراً من ٢٠١٢/١٠/١ "طول الوقت" على الوجه التالى :

السيد القاضى / هشام مصطفى حسن محمد على حمودة، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.
السيد القاضى / محمد ناير عفت حسن الجابى، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.
السيد القاضى / خالد محمد خير الدين بيومى نصار، الرئيس بمحكمة استئناف طنطا.
السيد القاضى / خالد فخرى خالد الشلقامى، نائب الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية.
السيد / أحمد حسين حامد عبد الله، القاضى بمحكمة استئناف القاهرة.

(المادة الثانية)

نَدَب السيد / حسام أحمد حسن محمد - القاضى بمحكمة استئناف المنصورة ،
للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة اعتباراً من ٢٠١٢/١٠/١ "طول الوقت" .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ٢٠١٢ م) .